



الموكر

سعادة الأمين العام للغرفة التجارية الصناعية بأبها

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الإشارة : خطابكم رقم ١١٢٦٧ وتاريخ ١٤٤١/١١/٢٩هـ.

الموضوع : بشأن محضر اجتماع لجنة الاستخدام بالغرفة التجارية والذي أوضحت فيه مكاتب وشركات الاستخدام من أنه وحتى تاريخه لم تتمكن المكاتب من إمكانية نقل عمالة التأهيل الشامل والذي صدر لهم قرار مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٤م بتعديل الحكم الواردي عجز البند ثانياً من القرار رقم ٢٢٩ في ٤٣١/٧/٢هـ وذلك بحذف عبارة (وَألا يسمح لهم بنقل كفالة أي منهم إلى الغير) ليكون بالنص الآتي (لا يجوز نقل كفالة أي منهم إلى الغير وفقاً للإجراءات المتبعة ويتحمل صاحب العمل الجديد تكلفة الرسوم غير المدفوعة ورسوم نقل الخدمة وتعديل المهنة إن لزم ذلك إذا كان النقل لصاحب عمل آخر من غير ذوي الاعاقة) وطلبكم الإفادة حال البدء بإنهاء إجراءات هذه العمالة لتعميمها على كافة مكاتب الاستخدام

الإفادة : نفيديكم بأنه وردنا تعميم سعادة مدير عام الجوازات رقم ١٥١٤٤ وتاريخ ١٤٤١/١١/١١هـ المتضمن الآتي :

١. انه في حال كان الكفيل الحالي من ذوي الاحتياجات الخاصة والكفيل الجديد من ذوي الاحتياجات الخاصة فإنه يتم نقل الكفالة بدون رسوم.
٢. في حال كان الكفيل الحالي من ذوي الاحتياجات الخاصة والكفيل الجديد ليس من ذوي الاحتياجات الخاصة فإنه يتم نقل الكفالة مع سداد الرسوم.

المطلوب : الاطلاع والاحاطة .

وتقبلوا خالص تحياتي .

مدير جوازات منطقة عسير

عميد /

سعد بن إبراهيم الحسين

